

بحار الأنوار

[278] الدور، الخبر (1). ل: عن أبيه، عن سعد مثله (2). 3 - ل: في مناهي النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى أن يطلع الرجل في بيت جاره (3). ع - ب: عن اليقطيني، عن حماد بن عيسى قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال أبي عليه السلام: قال علي عليه السلام: بينا رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض حجر نساءه، وبيده مدراة (4) فاطلع رجل من شق الباب (5) فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: لو كنت قريباً " منك لفقات بها عينك (6).
(1) أمالي الصدوق ص 181، والخبر بتمامه في ج 76 ص 337 - 338. (2) الخصال ج 2 ص 102. (3) أمالي الصدوق ص 256 في حديث. (4) المدراة: شئ كالقرن يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط أطول منه يسرح به الشعر الملبد، وقد يستعمله من لا مشط له، ذكره الجزري في النهاية. أقول: وبمعناه المدرى والمدرية. (5) الرجل هو الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي، أبو مروان بن الحكم، عم عثمان بن عفان، وهو الذي نفاه وطرده رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة إلى الطائف فردّه عثمان في خلافته وآواه. وكان السبب في ذلك تطلعه حجرة رسول الله صلى الله عليه وآله قال في الإصابة روى الفاكهي من طريق حماد بن سلمة حدثنا أو سنان عن الزهري وعطاء الخراساني أن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن أبي العاص فقالوا: يا رسول الله ماله؟ قال: " دخل على شق الجدار وأنا مع زوجتي فلانة فكلج في وجهي " فقالوا: أفلا نلعنه نحن؟ قال: لا، كأني أنظر إلى بني يصدون منبري وينزلونه " الحديث. وقال ابن الأثير: روى في نفيه ولعنه أحاديث كثيرة لا حاجة إلى ذكرها إلا أن الأمر المقطوع به أن النبي صلى الله عليه وآله مع حلمه وأعضائه على ما يكره ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم. (6) قرب الإسناد ص 15 ط نجف ص 10 ط حجر.